E

الأمم المتحدة

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.
LIMITED

E/CN.4/1998/L.75
14 April 1998
ARABIC
Original: ENGLISH

لجنة حقوق الإنسان
الدورة الرابعة والخمسون
البند ٩(ب) من جدول الأعمال

زيادة تعزيز وتشجيع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك مسألة برنامج وأساليب عمل اللجنة

المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

إثيوبيا*، الأرجنتين، إسبانيا*، استراليا*، أندونيسيا، آيرلندا، إيطاليا، بنغلاديش، تونس، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة*، جنوب أفريقيا، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا*، السلفادور، سلوفاكيا*، السويد*، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، قبرص*، الكاميرون*، كرواتيا*، كندا، كولومبيا*، لاتفيا*، مدغشقر، المكسيك، منغوليا*، النمسا، نيوزيلندا*، الهند، الولايات المتحدة الأمريكية: مشروع قرار

١٩٩٨/... المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

* وفقاً للفقرة ٣ من المادة ٦٩ من النظام الداخلي للجان الوظيفية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

إن لجنة حقوق الإنسان،

إذ تشير إلى قرارات الجمعية العامة ذات الصلة وإلى قراراتها هي المتعلقة بالمؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، ولا سيما قرار لجنة حقوق الإنسان ٥٤/١٩٩٢ المؤرخ في ٣ آذار/مارس ١٩٩٢ وقرار الجمعية العامة ١٣٤/٤٨ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ وقرار لجنة حقوق الإنسان ٤٠/١٩٩٧ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ وقرار الجمعية العامة ١٢٨/٥٢ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧،

وإذ ترحب بالزيادة السريعة في الاهتمام على نطاق عالمي بإنشاء وتعزيز المؤسسات الوطنية التعددية والمستقلة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها،

واقتناعاً منها بأهمية الدور الذي تقوم به هذه المؤسسات الوطنية في تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها وفي تنمية وزيادة الوعي العام بتلك الحقوق والحريات،

وإذ تسلّم بأن لكل دولة حقاً أساسياً في أن تختار، لإنشاء مؤسسة وطنية، الإطار القانوني الذي يناسب على أفضل وجه حاجاتها وظروفها الخاصة لضمان تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على المستوى الوطني وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان،

وإذ تشير إلى إعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان (A/CONF.157/23) وأُعيد فيهما تأكيد الدور المهم والبناء الذي تقوم به المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ودورها في علاج انتهاكات حقوق الإنسان وفي نشر المعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان والتثقيف في مجال حقوق الإنسان،

وإذ تشير أيضاً إلى منهاج العمل الذي اعتُمد في المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة (A/CONF.177/20، الفصل الأول)، والذي حث الحكومات على إنشاء أو تدعيم المؤسسات الوطنية المستقلة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، بما في ذلك حقوق الإنسان للمرأة،

وإذ ترحب بتعزيز التعاون الدولي بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ولا سيما عن طريق حلقة التدارس الدولية الرابعة عن مؤسسات حقوق الإنسان المعقودة في مريدا، المكسيك، في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، وإذ تعرب عن تقديرها للجنة الوطنية المكسيكية لحقوق الإنسان ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان على تنظيم هذه الحلقة،

وإذ ترحب أيضاً بتعزيز التعاون الإقليمي بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، بما في ذلك عن طريق الاجتماع الثاني لمحفل آسيا والمحيط الهادئ للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، المعقود في نيودلهي في أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، وحلقة التدارس الدولية الثالثة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن أمين المظالم والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، المعقودة في ريغا في حزيران/يونيه ١٩٩٧، والاجتماع الأول للمؤسسات الوطنية في منطقة البحر المتوسط لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها المعقود في مراكس، المغرب، في نيسان/أبريل ١٩٩٨،

وإذ ترحب كذلك بتوصية اللجنة الوزارية لمجلس أوروبا في أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ بأن تبحث الدول الأعضاء إنشاء مؤسسات وطنية فعالة لحقوق الإنسان،

وإذ تلاحظ أهمية ايجاد شكل ملائم لمشاركة المؤسسات الوطنية في اجتماعات الأمم المتحدة ذات الصلة التي تتناول حقوق الإنسان، وإذ تلاحظ أن عدداً من المؤسسات الوطنية قام لبعض الوقت بدور ايجابي في مثل هذه الاجتماعات ضمن وفود الدول الأعضاء،

١- تعيد تأكيد أهمية إنشاء مؤسسات وطنية فعالة ومستقلة وتعددية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان على نحو يتمشى مع المبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية والمرفقة بقرار الجمعية العامة ١٣٤/٤٨؛

٢- تشجع الدول الأعضاء على إنشاء مثل هذه المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، أو تدعيم الموجود بالفعل من تلك المؤسسات على النحو المبين في إعلان وبرنامج عمل فيينا؛

٣- ترحب بما أعلنه عدد متزايد من الدول مؤخراً من قرارات بإنشاء، أو بحث إنشاء، مؤسسات وطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛

٤- تؤكد من جديد الدور الذي تضطلع به المؤسسات الوطنية، حيثما كانت قائمة، بوصفها وكالات مختصة، لأمور، من جملتها، نشر المواد المتعلقة بحقوق الإنسان، وأنشطة إعلامية أخرى، أثناء عقد الأمم المتحدة، للتثقيف في مجال حقوق الإنسان (١٩٩٥-٢٠٠٤) وتشجع المؤسسات الوطنية على أن تقوم بدور نشط في الاحتفالات التي ستقام بمناسبة الذكرى الخمسين لصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على الصعيدين الوطني والمحلي؛

٥- تشيد بأنشطة المفوضة السامية لحقوق الإنسان في مجال تعزيز وتدعيم المؤسسات الوطنية؛

٦- ترحب ببيانات المفوضة السامية لحقوق الإنسان بأن أعمال المؤسسات الوطنية سوف تحتل الأولوية العليا في مكتبها، وتشجعها في جهودها المستمرة لإدماج هذا العمل ضمن الأنشطة الأساسية لمكتبها؛

٧- تدعو الحكومات إلى المساهمة بأموال إضافية ومخصصة في صندوق الأمم المتحدة للتبرعات بشأن التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان؛

٨- تحيط علماً بدور لجنة التنسيق التي أنشأتها المؤسسات الوطنية، كما هو معترف به في قرار لجنة حقوق الإنسان ٥٤/١٩٩٤ المؤرخ في ٤ آذار/مارس ١٩٩٤، بالتعاون الوثيق مع مكتب المفوضة السامية لحقوق الإنسان، لمساعدة الحكومات والمؤسسات الوطنية، عند الطلب، في متابعة القرارات والتوصيات المتعلقة بتعزيز المؤسسات الوطنية؛

٩- تطلب إلى الأمين العام أن يواصل، في حدود الموارد المتاحة، تقديم المساعدة اللازمة لعقد اجتماعات لجنة التنسيق خلال دورات لجنة حقوق الإنسان، تحت رعاية مكتب المفوضة السامية لحقوق الإنسان وبالتعاون معها؛

١٠- تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يواصل، في حدود الموارد المتاحة وصندوق الأمم المتحدة للتبرعات بشأن التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان، توفير المساعدة اللازمة للاجتماعات الإقليمية للمؤسسات الوطنية؛

١١- ترى أن من المهم تمكين المؤسسات الوطنية التي تعمل وفق المبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية من المشاركة على نحو ملائم، بصفتها الشخصية، في اجتماعات لجنة حقوق الإنسان وهيئاتها الفرعية؛

١٢- تحيط علماً بتقرير الأمين العام المتعلق بالأشكال الممكنة لاشتراك المؤسسات الوطنية في اجتماعات الأمم المتحدة التي تعالج حقوق الإنسان (E/CN.4/1998/47) وعلى وجه الخصوص، الأشكال الممكنة لمثل هذا الاشتراك، والموضحة في التقرير، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الخامسة والخمسين يتضمن تحليلاً مفصلاً لآثار هذه الأشكال الممكنة للاشتراك، والخطوات العملية لدفع هذه المسألة إلى الأمام؛

١٣- ترى أنه ينبغي مواصلة الممارسات القائمة خلال هذا الوقت لضمان اشتراك هذه المؤسسات؛

١٤- ترحب بالقرارات القاضية بعقد حلقة التدارس الاقليمية الثالثة للمؤسسات الوطنية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، والاجتماع الإقليمي الثاني للمؤسسات الوطنية الافريقية، والاجتماع الإقليمي الثالث للمؤسسات الوطنية الأوروبية خلال العام القادم؛

١٥- تدعو الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية إلى المساهمة في صندوق الأمم المتحدة للتبرعات بشأن التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان، بغية توفير التمويل، عند الاقتضاء، لحضور ممثلي المؤسسات الوطنية؛

١٦- تسلّم بالدور الهام والبنّاء الذي يمكن أن تؤديه المنظمات غير الحكومية، بالتعاون مع المؤسسات الوطنية، من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على نحو أفضل؛

١٧- تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى اللجنة في دورتها الخامسة والخمسين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار؛

١٨- تقرر مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها الخامسة والخمسين.

- - - - -